

مرسوم رقم ١٣٤١

قبول هبة عينية مقدمة من

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)

لصالح المجلس الوطني للبحوث العلمية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما

المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠ (إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) لصالح المجلس الوطني للبحوث العلمية - المركز الوطني للمخاطر الطبيعية والإنذار المبكر وتقدير قيمتها بحوالي ٤٥١,٣٢٦ / دولار أميركي، أي ما يعادل ٤٠,٣٩٣,٦٧٧,٠٠٠ / ل.ل. (فقط اربعون ملياراً

وثلاثمئة وثلاثة وتسعون مليوناً وستمئة وسبعة وسبعون
الف ليرة لبنانية) وهي كالتالي:

• Laser Scanner

• 3D Mapping and SLAM (Simultaneous
Localization and Mapping) Device

• Robotic Total Station

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر